

بناء على المرسوم رقم ٦٠٩٧ تاريخ ٢٠٠١/٨/٣٠ المتضمن تعيين قضاة متدرجين في وزارة العدل وإلحاقهم بمعهد الدروس القضائية ومن بينهم السيدة ساندرا المهتار،

بناء على المرسوم رقم ١٣٣٦٨ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٠ المتضمن تعيين قضاة أصيلين في ملاك القضاة العدليين ومن بينهم السيدة ساندرا المهتار،

بناء على الاستدعاء المقدم بتاريخ ٢٠٢٥/٨/٥ من القاضي السيدة ساندرا المهتار المتضمن طلب إنهاء خدماتها لبلوغ خدماتها الفعلية في الملاكات الدائمة أكثر من عشرين سنة،

وبعد موافقة مجلس القضاء الأعلى بتاريخ ٢٠٢٥/٩/١٥،

بناء على اقتراح وزير العدل،

يرسم ما يأتي:

**المادة الأولى:** أنهيت خدمة السيدة ساندرا المهتار (رقمها المالي ٣٥٢/٣) المستشار الإضافي لدى جميع غرف محكمة الاستئناف في جبل لبنان، بناء لطلبها لبلوغ خدماتها الفعلية في الملاكات الدائمة أكثر من عشرين سنة وتصفى حقوقها وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة.

**المادة الثانية:** ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ٢١ تشرين الثاني ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير العدل

الإمضاء: عادل نصار

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر

## مرسوم رقم ١٩٢٢

إنهاء خدمة قاض

بناء لطلبها لبلوغ خدماتها الفعلية  
في الملاكات الدائمة أكثر من عشرين سنة

إن رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ١١٢ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (نظام الموظفين)،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ١٥٠ تاريخ ١٩٨٣/٩/١٦ وتعديلاته (قانون القضاء العدلي) لا سيما المادة ١٣٢ منه،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٤٧ تاريخ ١٩٨٣/٦/٢٩ وتعديلاته (نظام التقاعد والصرف من الخدمة)،